

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 895 - حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر .
بيته في ركعتين المغرب وبعد ركعتين وبعدها ركعتين الظهر قبل يصلي كان A رسول أن Y
وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلّي ركعتين .
[1112 ، 1119 ، 11126] .
[ش (ينصرف) أي يذهب إلى البيت ولا يصلي شيئاً بعد الفريضة في المسجد]